مؤقت

مجلس الأمن
السنة الثامنة والخمسون

الجلسة ٤٧٥٣ (الاستئناف ١)
الثلاثاء، ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، الساعة ١٥/١٥
نيويورك

الرئيس: السيد أكرم .... (باكستان)

الأعضاء:
الاتحاد الروسي .... السيد لافروف
إسبانيا .... السيد آرياس
ألمانيا .... السيد بلوغر
أنغولا .... السيد غسبار مارتنس
بلغاريا .... السيد تفروف
الجمهورية العربية السورية .... السيد وهبة
شيلي .... السيد بالديس
الصين .... السيد وانغ ينغفان
غينيا .... السيد تراوري
فرنسا .... السيد دلا سابليير
الكاميرون .... السيد بلنغا - إيبوتو
المكسيك .... السيد أغيلار سنسر
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية .... السير جيرمي غرينستوك
الولايات المتحدة الأمريكية .... السيد نغروبونتي

جدول الأعمال

دور مجلس الأمن في فض المنازعات بالطرق السلمية

03-35743 (A)
0335743

استؤنفت الجلسة الساعة ١٥/٢٥.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ مجلس الأمن بأنني تلقيت رسالة من ممثلة أرمينيا تطلب فيها دعوتها إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وجريا على الممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة تلك الممثلة إلى الاشتراك في المناقشة بدون حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس شغلت السيدة دافتيان (أرمينيا) المقعد المخصص لها إلى جانب قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي المسجل في قائمتي ممثل اليونان. أدعوه الى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد فاسيلاكيس (اليونان) (تكلم بالانكليزية): حيث أن هذه هي المرة الأولى التي نتكلم فيها تحت رئاستكم، سيدي، أود أولا أن أهنئكم على توليكم مهامكم. وأود أيضا أن أتقدم بتهانينا الحارة للرئيس السابق، ممثل المكسيك الدائم، على عمله الممتاز.

يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وقد أعربت عن تأييد هذا البيان أيضا البلدان المنضمة إلى الاتحاد وهي إستونيا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وهنغاريا، والبلدان المنتسبة بلغاريا، وتركيا، ورومانيا.

إن صون السلم والأمن الدوليين هو الشاغل الرئيسي للاتحاد الأوروبي. وفي ذلك الصدد، نؤيد بقوة جميع الجهود المبذولة في الأمم المتحدة وداخل المنظمات الإقليمية لتعزيز الآليات الهادفة إلى منع وإنهاء الصراعات التي قد تهدد السلم والأمن الدوليين وفض تلك المنازعات بالطرق السلمية.

إن الاتحاد الأوروبي ملتزم تماما بتنفيذ الصكوك الدولية القائمة حاليا وبالمبادئ والقواعد ذات الصلة المتعلقة بتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية. ونحن ندعم بقوة المبدأ القائل بأنه ينبغي للدول أن تعمل في علاقاتها الدولية على منع نشوب أو تأجيج المنازعات أو الحالات، خاصة من خلال الوفاء بالتزاماتها في إطار القانون الدولي. وبالمثل، نرى أنه واجب على كل الدول –وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة – أن تستخدم الوسائل السلمية في تسوية أي نزاع تكون أطرافا فيه ويُحتمل أن يشكل استمراره خطرا على السلم والأمن الدوليين.

وفي ذلك الصدد، يولي الاتحاد الأوروبي أهمية كبرى للفصل السادس من الميثاق، ولا سيما الأساليب المختلفة لمنع وتسوية المنازعات الواردة في مواده من ٣٣ إلى ٣٨. ولكننا نرى أنه ينبغي للدول أن تحقق أكبر استفادة فعالة من تلك الإجراءات والأساليب، كما يرد أيضا في قرار الجمعية العامة ٢١٧/٥٥.

ونود أيضا أن نؤكد على أهمية الآليات القضائية في منع المنازعات القانونية وتسويتها. ونرى أن اللجوء المبكر وبتواتر أكبر إلى هذه الآليات، وبخاصة محكمة العدل الدولية والمحكمة الدولية لقانون البحار، سيسهم بشكل كبير في صون السلم والأمن الدوليين وتعزيز سيادة القانون الدولي في العلاقات الدولية.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يؤكد على الدور الأساسي لمجلس الأمن، وفق أحكام الميثاق، في مجال التسوية السلمية للمنازعات، أو في أي حالة من شأن استمرارها أن يعرِّض السلم والأمن الدولي للخطر. وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد على التزام الدول، بموجب الميثاق، بأن تحيل إلى المجلس أي نزاع تكون طرفا فيه إن عجزت عن التوصل إلى حل مبكر

من خلال أي من الوسائل المشار إليها في المادة ٣٣ من الميثاق.

ويحث التقرير المعنون ”خطة للسلام: الدبلوماسية الوقائية، وصنع السلام وحفظ السلام“، مجلس الأمن على الاستفادة الكاملة من الفرص الواردة في الميثاق لكي يوصي بإجراءات أو أساليب مناسبة لتسوية المنازعات إلى جانب إصدار التوصيات للأطراف من أجل فض المنازعات بالطرق السلمية. ونؤيد تماما تلك التوصية، التي تنسجم وأحكام المادة ٣٦ من الميثاق.

ونرى أيضا أن على مجلس الأمن أن يتصرف دون إبطاء، وفقا لمهامه وصلاحياته، وبشكل خاص في الحالات التي تتطور فيها المنازعات الدولية إلى صراع مسلح.

وينبغي لمجلس الأمن أن يؤكد على أهمية التسوية السلمية للصراعات الداخلية، التي تزايد عددها بشكل كبير خلال العقد الماضي.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن دور الجمعية العامة فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات يكتسي أهمية كبيرة، وخاصة من خلال إصدار التوصيات، حسب الاقتضاء، أو باسترعاء انتباه مجلس الأمن إلى الحالات التي قد تعرض السلم والأمن للخطر. ونعتقد أنه ينبغي للجمعية أن تستخدم صلاحياتها ذات الصلة التي ينص عليها الميثاق بأكثر الطرق فعالية.

ونعتقد أيضا أنه قد أوكلت إلى الأمين العام مسؤوليات هامة فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات. ونثني على الأمين العام على أنشطته التي يقوم بها في هذا المجال بالفعل، ونحثه على مواصلة الاستفادة الكاملة من تلك المسؤوليات، وخاصة من خلال استرعاء انتباه مجلس الأمن إلى أية مسألة يرى أنها قد تهدد صون السلم والأمن الدوليين.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن الدبلوماسية الوقائية والإنذار المبكر يمكن أن يحولا دون نشوب الصراعات أو تصاعدها، ويود أن يؤكد على الدور الهام لمجلس الأمن والجمعية العامة والأمين العام في هذا المجال. ونحن على اقتناع بأن على تلك الهيئات أن تواصل الاضطلاع بذلك الدور وأن تواصل تعزيزه.

وبالمثل، فإننا نؤيد إعلانات الجمعية العامة وقراراتها المتعلقة بمنع نشوب النزاعات والتي تطالب بتعزيز قدرة الأمم المتحدة على الاستجابة بكفاءة وفعالية للمسائل المتعلقة بمنع نشوب النزاعات، بما في ذلك من خلال تعزيز الآليات التعاونية لتبادل المعلومات، وتخطيط ووضع خطة شاملة لإعادة إحياء نظام للإنذار المبكر والوقاية للأمم المتحدة، والتدريب لدعم هذه القدرات المعززة في هذه المجالات، والتعاون مع المنظمات الإقليمية.

ويرى الاتحاد الأوروبي أيضا أن التنظيمات والوكالات الإقليمية لها أيضا دور هام في التسوية السلمية للنزاعات المحلية ومنع نشوب هذه النزاعات والقضاء عليها. وبعض هذه التنظيمات الإقليمية قد وضعت صكوكا سياسية وقانونية هامة توفر آليات للتسوية السلمية للنزاعات. والاتحاد الأوروبي يحث الدول الأطراف في هذه الترتيبات أو أعضاء هذه الوكالات على محاولة تحقيق التسوية السلمية لنزاعاتها من خلال هذه الآليات، بموجب أحكام المادتين ٣٣ و ٥٢ من الميثاق.

أخيرا، يعتقد الاتحاد الأوروبي أن ثمة حاجة إلى زيادة الاستجابات الإقليمية للنزاعات المحلية من خلال تعزيز آليات وقدرات التنظيمات والوكالات الإقليمية في مجال تسوية المنازعات. وفي هذا الصدد، فإن زيادة التعاون والتنسيق مع الأمم المتحدة سيفيد كل منها ويسهم في تحقيق السلم والأمن الدائمين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي في قائمتي ممثل هندوراس. أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد أكوستا بونيّا (هندوراس) (تكلم بالإسبانية): يسرني رؤيتكم، سيدي، وأنتم تترأسون هذه الجلسة الهامة لمجلس الأمن.

إن المجتمع الدولي يعلق أمله على الأمم المتحدة ويؤمن إيمانا راسخا بدورها التوفيقي والسلمي. وهو يؤمن أيضا بأنها عامل أساسي للتنمية الاقتصادية لشعوبنا ورفاهيتها. ويمثل الأمن والسلم والتنمية الاقتصادية المعادلة الثلاثية التي ترتكز عليها حياة شعوب الأرض. وماذا يمكن لأي بلد أن يأمله إن لم يتوفر الأمن الدولي والداخلي؟ وكيف يمكننا أن نعمل من أجل التنمية الاقتصادية إن لم يتوفر الأمن؟ ولا يمكن أن تتحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إذا تم إنفاق موارد قيمة من أجل كفالة الاستقرار الداخلي والدولي وتأجلت برامج التعليم والتغذية والصحة والبنية الأساسية.

إن تلك الملاحظة تدفعنا إلى الإقرار بأهمية هذه الجلسة المفتوحة لمجلس الأمن. فهناك تحديات جديدة تهدد السلام العالمي وينبغي أن تكون دافعا لنا على توحيد جهود العالم وموارده من اجل مواجهتها. ويشكل الإرهاب والاتجار بالمخدرات تهديدا خطيرا للبشرية، وإلى جانب انتشار الأمراض، يمكن أن يؤدي ذلك إلى تدمير قطاعات كبيرة اجتماعية كبيرة في شتى أنحاء العالم. والجوع، والإيدز والملاريا ومؤخرا الالتهاب الرئوي الحاد- سارس يمكن لكل منها وحده أن يقلص عدد سكان المعمورة.

علينا أن نستخدم مواردنا الجماعية استخداما رشيدا من أجل التصدي لتلك التحديات الهائلة. ولكي نفعل ذلك، علينا أن نعزز دور الأمم المتحدة، وبخاصة مجلس الأمن. إن تعزيز منظمتنا ودعمها، واستعراض أساليب عملها ووضع الآليات التي تمكن المنظمة من العمل بكفاءة هي مهمة أساسية تتيح لنا التصدي معا للتحديات الجسيمة التي تتهدد البشرية الآن وفي المستقبل.

إن شعب هندوراس يحترم القانون الدولي بإخلاص. وجاء دستورنا الوطني تعبيرا عن التزامنا بالسلام. لذا، فقد وقعنا على كل الصكوك المتصلة بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية، ونقر دون تحفظ بالولاية القضائية لمحكمة العدل الدولية ونلتزم التزاما تاما بقراراتها. علاوة على ذلك، فإننا نثق في مجلس الأمن باعتباره ضامنا لتنفيذ الأحكام التي تصدرها الهيئات القضائية الدولية. وقد يتقوض السلام والأمن والتنمية على الصعيدين الوطني والدولي إن لم يكن هناك توافق في الآراء داخل المجلس وإن لم يكن بإمكاننا ضمان الامتثال للأحكام التي تصدرها محكمة العدل الدولية أو إحدى المحاكم الدولية الرئيسية التي أنشئت في الآونة الأخيرة.

وعلى المجلس أن يقول كلمته رسميا بشأن هذه القضية وأن يدعم قرارات محكمة العدل الدولية والمنتديات القانونية العالمية الأخرى دعما كاملا. فدبلوماسية أكثر نشاطا من جانب الأمين العام، وقدرة أكبر على التحليل، والاستخدام الصحيح للموارد المتوفرة للوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة أمور يمكن أن تسهم بشكل جوهري في منع نشوب الصراعات المحتملة، وكما أن تقارير الأمين العام التي يقدمها إلى مجلس الأمن يجب أن توفر في الوقت المناسب المعلومات المتاحة بشأن الصراعات المحتملة فيما بين الدول وداخل الدول والتي تدخل في نطاق سلطة الأمم المتحدة. وبإمكان تلك الآلية أن تكون أكثر فعالية إذا قام المجلس، عندما يخطر بصراع محتمل، بتوجيه دعوة إلى الأطراف لعقد اجتماع بغية إجراء مشاورات خاصة من أجل التوصية بحل مبكر للصراع أو التشجيع عليه.

إن شعب هندوراس يضع ثقتنا بإجراءات المنظمات الدولية لتسوية الصراعات الدولية ومن أجل التصدي للتحديات الرئيسية التي تواجه البشرية. ولذلك السبب نحن ندعم منظمتنا العالمية ونطلب إلى جميع البلدان أن تحترم وتدعم عمل المنظمة وأن تنفذ قراراتها وتذعن لها.

إن الرجال والنساء الذين يعيشون على هذا الكوكب الصغير ملتزمون في القرن الحادي والعشرين باستئصال الكوارث الكبيرة التي تواجه البشرية - الحروب، والمجاعة، والرق، والأمراض - من أجل أن تعيش عمرا كاملا. والسماح بتحقيق الرفاهية الكاملة والتنمية الروحية للشعوب كافة. وذلك الهدف بمتناول أيدينا. ويجب على مجلس الأمن أن يدير هذه العملية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي على قائمتي ممثل الهند. أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد نامبيار (الهند) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أن ابدأ بتهنئة باكستان وتهنئتكم شخصيا، سيدي، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لشهر أيار/مايو ٢٠٠٣. وكنا سعداء لوجود معالي السيد خورشيد كاسوري، وزير خارجية باكستان، بيننا صباح هذا اليوم في جلسة المجلس هذه المكرسة لموضوع اخترتموه. وأغتنم هذه الفرصة أيضا لتهنئة المكسيك على توليها رئاسة المجلس الشهر الماضي.

إن الموضوع الذي ينظر فيه المجلس اليوم هو فض المنازعات بالطرق السلمية. وإيمان الأمم بهذه الهيئة العالمية يتجسد في الالتزام الجماعي لأعضائها بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. ويعد صون السلم والأمن الدوليين مقصدا رئيسيا للميثاق ويتضمن منع التهديدات للسلم وإزالتها، وكذلك قمع أعمال العدوان. وبالمثل، فإن التركيز على إيجاد توافق أو تسوية، بوسائل سلمية وانسجاما مع مبادئ العدالة والقانون الدولي، للتراعات أو الحالات الدولية التي قد تؤدي إلى خرق للسلم هو مقصد لا يقل أهمية عن غيره. وفي الحقيقة، إنهما يشكلان معا المقصد الأول للأمم المتحدة وفقا للفقرة الأولى من المادة الأولى من الميثاق. وقبل أكثر من ٥٠ سنة، عندما كان رئيس الوزراء جواهرلال نهرو يتكلم أمام الأمم المتحدة أعلن أن:

> ”هذه الجمعية تشكلت بعد نشوب حربين كبريين وكنتيجة لذلك. فإن درس التاريخ، ومسار التاريخ الطويل، وعلى الأخص درس الحربين الكبريين الأخيرتين اللتين ألحقتا الدمار بالبشرية، كان أن الكراهية والعنف لا يولدان سوى الكراهية والعنف. لقد دخلنا في دائرة الكراهية والعنف، والمداولات الأكثر شحذا للفكر لن تخرجنا منه إلا إذا نظرنا إلى الأمور بطريقة أخرى ووجدنا وسائل أخرى. ومن الواضح أنه إذا استمرينا في هذه الدائرة وبدأت الحروب التي كان مقصد هذه الجمعية تجنبها ومنعها، فإن النتيجة لن تكون دمارا هائلا في مختلف أنحاء العالم فحسب، بل عدم تحقيق أية دولة ، بمفردها أو مجموعة دول لأهدافها“ (A/PV.54، الصفحتان ١٦ و ١٧ بالانكليزية)

إن كل أمة، كبيرة أو صغيرة، تسعى إلى تحقيق قدر أساسي من الاستقرار في بيئتها المحلية والدولية بغية تمكينها من تحقيق أهدافها الوطنية. ولذا فلكل أمة مصلحة شرعية في قضايا السلم والأمن ويجب عليها أن تتحمل مسؤوليتها لضمان تحقيق ذلك الهدف. وعندما تنشأ منازعات أو حالات بين الدول تهدد السلم والأمن الدوليين، يتحتم على تلك الدول تسويتها بالوسائل السلمية. والفقرة الثالثة، من المادة الثانية من الميثاق تحتم هذا بصورة خاصة على جميع الدول الأعضاء. وعندما تضطلع الأمم المتحدة بدور ما أو يكون لوجودها أهمية، فينبغي أن تكون جهودها موضع

ترحيب. والفرضية الأساسية للتسوية السلمية للمنازعات تتعلق بالحكم الوارد في الميثاق الذي يطلب إلى جميع الدول الأعضاء، أن تلجأ أولا إلى تسوية الصراعات التي تهدد السلم والأمن الدوليين بالوسائل السلمية. وأن الفقرة ١ من المادة ٣٣ التي يستهل بها الفصل السادس، تجعل من الواضح أن الأطراف في أي نزاع يحتمل أن يعرض صون السلم والأمن الدوليين للخطر.

''يجب أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة، والتحقيق، والوساطة والتوفيق، والتحكيم، والتسوية القضائية، أو أن يلجأوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها''.

والميثاق لا يضع أولية فيما بين الوسائل المختلفة المذكورة أعلاه.

عندما ننظر نظرة خاطفة في الفصل السادس نرى أنه لا ينسحب إلا على تلك المنازعات التي تهدد صون السلم والأمن الدوليين. ولا يغطي الفصل السادس جميع المنازعات التي تؤثر على الدول أو القائمة فيما بينها. وفي الوقت الذي يتعين علينا أن ندرك أن مجلس الأمن والجمعية العامة نادرا ما رفضا في الحالات الاعتيادية إدراج مسألة ما لأنها لا تنسجم مع عبارة ''يحتمل أن تعرض صون السلم والأمن الدوليين للخطر'' واختارا تفسير هذه المادة بشكل واسع، واعتمدا نهجا مرنا وعمليا بصورة عامة يقوم على إدراك للحقائق السياسية على الأرض بدلا من النُهج القانونية البحتة.

ومن الواضح أن الوسائل التي أشير إليها في المادة ٣٣ لم يقصد بها أن تكون شاملة. فالإشارة إلى ''غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها'' تمت إضافتها بشكل واضح لتتيح للأطراف حرية أكبر في الاختيار. وقد أراد واضعو الميثاق أن يكون تصرف المنظمة كملاذ أخير، وتم ترك العبء على الأطراف لتسوية صراعاتهم سلميا فيما بين أنفسهم إما بشكل مباشر، أو من خلال الوسائل الواردة في المادة، أو من خلال اللجوء إلى المنظمات الإقليمية، إذا لزم الأمر.

والفكرة هي أن الذين وضعوا الميثاق فضلوا أن يتم محليا حل المنازعات المحلية وحتى عندما ينظر المجلس أو الجمعية في حالة ما أو مسألة ما، فإن المسؤولية الرئيسية عن تسويتها تبقى على عاتق الأطراف أنفسها. والفقرة ٢، من المادة ٣٦ تطلب إلى المجلس أن يراعي الاتفاقات القائمة بين الأطراف لتسوية المنازعات بطريقة سلمية والإجراءات التي اعتمدتها الأطراف قبل طلبها إلى المجلس النظر في القضية. وحيث أن هذه المسؤولية الرئيسية تقع على عاتق الأطراف لتسوية خلافاتها أو المنازعات فيما بينها فإن أهلية الأجهزة التابعة للأمم المتحدة هي ثانوية فحسب. وبالمثل، فإن التدابير الواردة في الفصل السادس غير إلزامية وليست ملزمة قانونا إلا أن قبلتها الأطراف ووفقا لفهمها الخاص لمثل هذا القبول بالالتزام.

ما هو مدى سلطة مجلس الأمن المتوفرة بموجب الفصل السادس؟ من المهم أن نلاحظ أن المادة ٣٣ تطلب إلى المجلس، عندما يرى ذلك مناسبا، أن يناشد الأطراف تسوية منازعاتها بالطرق السلمية؛ ولكن اختيار الأطراف لوسائل التسوية، حسبما يفسر بدقة، ينطوي على أن تبذل الأطراف أقصى جهودها لإيجاد تسوية سلمية وليس أكثر من ذلك، ومتطلبات تحقيق نتائج محددة ليس منصوصا عليها.

إن صلاحية المجلس على التحقيق فيما إذا كان نزاع أو حالة ما يتطلب اهتمامه أو إذا كان يتطلب عملا أساسيا مستقاة من المادة ٣٤. وبالرغم من أن إنفاذ تلك المادة يمثل

في حالات محددة شروطا مسبقة للأطراف بموجب الفقرة ٢ من المادة ٣٣ أو تقديم توصيات بموجب المادة ٣٦ أو الفقرة ٢ من المادة ٣٧، فإن هذه المادة تستخدم أيضا لتحديد ما إذا كان نزاعا أو حالة ما يهدد بالفعل السلم والأمن الدوليين أم لا.

وتعطي المادة ٣٦ المجلس السلطة للتوصية بالإجراءات المناسبة أو أساليب التكيف للحالات المعروضة عليه. والإجراء الموصى به في المادة ٣٦ ينبغي أن يراعي أي إجراء لتسوية المنازعات تكون الأطراف قد اعتمدته بالفعل. ولكن عند اختيار الإجراءات بموجب هذه المادة، فإن المجلس غير ملزم بالقائمة المدرجة في الفقرة ١ من المادة ٣٣. فيمكن للمجلس أن يوصي بأساليب جديدة أو أن يقترح مجموعة من الإجراءات القائمة، مقرونة بتوصياته لإجراء محدد، بالإضافة إلى تقديم مشورة إلى الأطراف بوجوب النظر في أساليب مناسبة أخرى. والتمييز بين الإجراءات المناسبة وأساليب التكيف التي يمكن أن يوصي بها المجلس وأحكام التسوية التي يمكن أن يوصي بها المجلس بموجب المادة ٣٧ ليس واضحا دوما.

والجمعية العامة، من جهتها، حاولت على مدى السنين تعزيز فعالية التسوية السلمية للمنازعات بين الدول من خلال قراراها وإعلاناها الخاصة بها. فإعلان مانيلا في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ (القرار ٣٧/١٠) بشأن التسوية السلمية للمنازعات الدولية، وإعلان منع وإزالة المنازعات والحالات التي يمكن أن تهدد السلم والأمن الدوليين ودور الأمم المتحدة في هذا الميدان المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ (القرار ٤٣/٥١)، لهما أهميتهما في هذا الصدد. وأن التمعن في هذين القرارين والإعلانين يوضح أهما يتعلقان بتسوية جميع المنازعات التي لا تقتصر على المنازعات المشار إليها في الفصل السادس من الميثاق.

إن هذه القرارات والإعلانات، فضلا عن ذلك، تعيد التأكيد على حق جميع الدول في اللجوء إلى وسائل سلمية تختارها لمنع المنازعات أو الحالات وإزالتها، الأمر الذي يعد محور التسوية السلمية للمنازعات في النمط التالي. وعند السعي لتسوية سلمية فعلى الطرف أن يتفق على مثل هذه الوسائل السلمية التي قد تكون مناسبة لظروف الدول وطبيعة النزاع, وفي حالة فشل الأطراف في التوصل إلى حل مبكر بالوسائل التي يحددها الميثاق، فعلى الأطراف أن تواصل السعي لحل سلمي وأن تتشاور بشأن الوسائل التي تتفق عليها فيما بينها لتسوية النزاع سلميا.

وثمة عنصر آخر مهم ركز عليه هذان الإعلانان هو أنه يتعين على الدول أن تنفذ بحسن نية، بموجب القانون الدولي، جميع الأحكام والاتفاقات التي تم التوصل إليها فيما بينها لتسوية المنازعات التي تؤثر فيها. والقرارات التي اتخذها الجمعية العامة في ذلك الصدد قد تقترح استخدام وسائل مختلفة متاحة لها. وفي الحالات التي تنشأ حيث يلجأ الأمين العام إلى تقصي الحقائق المتعلقة بنزاع أو بحالة ما، فيجب متابعة ذلك فقط بالموافقة الصريحة من قبل الدولة أو الدول المعنية.

والكثير من رجال القضاء المتميزين يفضلون طريق التفاوض كأفضل وسيلة لتسوية المنازعات على الإطلاق. أولا، وبما أن حل النزاع يتم بموافقة متبادلة، حيث يكون غالبا بعد عملية مقايضة تنطوي على مساومات، فالاحتمال أكبر في أن تنفذ الأطراف الاتفاق بأمانة. ثانيا، إذا قبلت حكومة بالعمل بروح من الديمقراطية، فإن دبلوماسية المفاوضات الثنائية هي أقرب ما يكون إلى هذه الروح. ثالثا، التحكيم والتسوية القضائية هما أساسيان. وفي المقابل، ففي الدبلوماسية الثنائية يسعى كل طرف إلى الحصول على ما يبتغيه. وبعبارة أخرى، فإن عملية المفاوضات الثنائية قد تؤدي في أغلب الأحوال إلى الربح في جميع الحالات لكل

طرف. رابعا، إن حلا مفروضا لنزاع ما قد يؤدي إلى فتح باب النقاش من قبل الطرف المظلوم أو الذي يشعر بأنه كان مجبرا على قبول التسوية، مما يبرهن على عدم تحقيق تسوية حقيقية.

وقبل عقد من الزمن، أشار تقرير الأمين العام المعنون ”خطة للسلام“ (S/24111) إلى أنه إذا بقيت الصراعات دون تسوية في الماضي، فلم يكن ذلك لعدم معرفة تقنيات التسوية السلمية أو لكونها غير مناسبة. ولكن الخطأ يقع في المقام الأول على غياب الإرادة السياسية للأطراف للسعي لتسوية خلافاتها من خلال الوسائل المنصوص عليها في الفصل السادس، وثانيا، غياب قدرة الضغط المتاحة للطرف الثالث إذا ما تم اختيار ذلك الإجراء. وكل طرف يميل إلى السعي للتوصل إلى حل أفضل مما كان ليوافق عليه. والطرف الثالث لا يمكنه أن يجد سببا لممارسة الضغط لتسوية نزاع معين.

ونظرا لطبيعة بعض المنازعات المعقدة، لا يمكن حلها وفقا لجدول زمني محدد مسبقا. وصحيح أنه بعيدا عن خطر اندلاع أعمال العنف نتيجة نزاع لم تتم تسويته فإن صراعا ما لم يجر حله بسبب الموارد قد يقف في طريق استغلال هذه الموارد لصالح المجتمع. وإذا كان النزاع يتعلق بأرض واقعة تحت احتلال أو سيطرة أجنبية، فعدم تسوية هذا النزاع يضع الناس المعنيين في حالة من عدم اليقين أو يطيل أمد عذاهم ومعاناهم. ولكن تطبيق ذلك عشوائيا على حالات التحرر أو الانفصال أو غيرها من الحركات السياسية الأخرى داخل الدول المستقلة التي يتألف سكانها من أعراق وطوائف دينية مختلفة قد يؤدي إلى مخاطر حقيقية وحتى إلى عدم استقرار. وسيكون ذلك أكثر خطورة إذا ما حظيت مثل هذه الحركات بتأييد أو مساعدة من الخارج.

وفي عالم حيث لا غنى عن الدولة ذات السيادة كوحدة سياسية أساسية للمجتمع الدولي، فإن مفاهيم الدول حول سلامتها الإقليمية والقيم الجوهرية التي تكشف عن هياكلها السياسية الخاصة ستعطى له أقصى الأولويات. وهذا لا يمكن التنازل بشأنه.

وإزاء هذه الخلفية، نود أن نثني على التأكيد المنصوص عليه في إعلان مانيلا بالتزام الدول بتسوية المنازعات الدولية على أساس مساواة الدول في السيادة وفقا لمبدأ حرية اختيار الوسائل، وبالتالي ضم أحد المبادئ الأساسية في إعلان مبادئ القانون الدولي الخاص بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول بموجب ميثاق الأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د - ٢٥)). وإعلان العلاقات الودية بين الدول ينص على أن أي محاولة تهدف إلى الزعزعة الجزئية أو الكاملة للوحدة الوطنية أو السلامة الإقليمية لأي دولة أو بلد أو ضد استقلالها السياسي لا يتناسب ومقاصد ومبادئ الميثاق.

ولا يمكن لأي دولة أن تسمح بعدوان على أراضيها الخاصة بها. ولا يوجد في الميثاق ما يخل بالحق الأصيل لكل دولة عضو في اتخاذ جميع الوسائل اللازمة للدفاع عن النفس إذا تعرضت لهجوم مسلح ضدها. وهذا هو صحيح إذا واجهت دولة ما حربا يخوضها الغير من خلال التسلل أو الإرهاب عبر حدودها أو غير ذلك من الوسائل باستخدام القوة. وعندما تتفق الدول الأعضاء على تنفيذ قرارات الأمم المتحدة، فتوقعاتها مبررة بأن يكون هذه التنفيذ كاملا وبالسياق المتفق عليه ودون خلل، أو تنقيح أو إعادة تفسير. وعندما تبذل محاولات لتطبيق هذه القرارات بشكل اختياري أو جزئي، أو بشكل يخدم مصلحة البعض، فمن الواضح أنها لن تكون محاولات ناجحة، وستكون قد استخدمت فقط لإفساد الروح الأصلية لهذه القرارات. وفي بعض الحالات، ومع مرور الوقت يتغير مقصدها وتصبح بائدة، أو تسبقها الأحداث على الأرض.

إن تجربة الهند في التعامل مع الأمم المتحدة كانت طويلة جدا وعلمتنا أن نظل حذرين إزاء التهديدات والضغوط والمداهنات التي تمارس علينا خلال فترات مختلفة من تاريخنا بحجة تحقيق تسوية سلمية للمنازعات التي تؤثر علينا. وقد كان موقفنا ثابتا ومبدئيا. فلم تردعنا الموافقة المؤقتة أو الازدراء المؤقت من جانب أعضاء هذه الهيئة أو هيئات أخرى في هذه المنظمة، بالرغم من احترامنا لها. وما زلنا نثق بأننا نحتفظ بتفهم وتعاطف ودعم العضوية بنطاقها الأوسع حيال جميع مواقفنا. وندرك تماما أننا قادرون على الثبات لحماية مصالحنا الوطنية. وندرك أننا بحاجة، أكثر من أي شيء، إلى أن نبقى مستجيبين باستمرار لاحتياجات وتطلعات شعوبنا حسب ما تعرب عنها من خلال مؤسساتنا الديمقراطية.

ونحن نرى أن المعيار الديمقراطي يوفر أفضل الوسائل الممكنة للتصدي لحالات الاستياء داخل المجتمعات وللمنازعات فيما بينها. واحترام التعددية والتنوع أمر أساسي لذلك النهج. والمجتمع الذي يروج للمعايير الديمقراطية واحترام التسامح هم في موقع أفضل للتصدي للمنازعات من المجتمع الذي يفتقر إلى تلك القيم. والمجتمعات الديمقراطية أقل عرضة بكثير للأيديولوجيات المتطرفة القائمة على الصراعات أو العنف أو سيطرة الطبقة العسكرية. وهي أيضا أقل ميلا لشن الحروب. والانتخابات التي تجري دوريا وتجعل الزعماء السياسيين عرضة للمساءلة أمام البرلمانات والناخبين تعمل بوصفها أداة كبح منتظمة ضد أي ميل للجوء إلى سياسة المغامرات العسكرية.

ولقد ذكر رئيس الوزراء فاجباي مؤخرا ما يلي:

”إذا كان القرن العشرون شهد النمو العالمي للديمقراطية، ينبغي للقرن الجديد أن يشهد زيادة توسعها وإثرائها. وينبغي، على نحو خاص، أن نطور الديمقراطية بوصفها أداة فعالة لتحقيق تطلعات الشعوب وحل الصراعات والقضايا المثيرة للتراع. وقد أثبت التاريخ مرارا وتكرار أن المجتمعات الحرة والديمقراطية هي المجتمعات المبدعة والتي تصحح ذاتها والمجددة لذاتها“.

وأود أن أختتم بالعودة إلى البيان الذي أشرت إليه في بداية كلامي، الذي صرح فيه رئيس وزراء الهند نهرو أنه لا يخشى المستقبل. واستطرد قائلا:

”... إذا تخلصنا من هذا الخوف [من المستقبل]، وإذا استبدلناه بالثقة، وحتى إذا خاطرنا [باستبداله بالثقة]، عوضا عن المخاطرة باستخدام اللغة العنيفة والأعمال العنيفة، وفي نهاية المطاف الحرب، أعتقد أن تلك المخاطرة لها ما يبررها“. (A/PV.154، الصفحة ٢٢ بالإنكليزية)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر ممثل الهند على عباراته الرقيقة.

المتكلم التالي على قائمتي ممثل أذربيجان. أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد علييف (أذربيجان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشارك المتكلمين السابقين في الإعراب عن الشكر لكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة الخاصة. وإنني متأكد أن موضوعها له أهمية كبرى لجميع الدول الأعضاء، وأود على نحو خاص أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر الرئاسة على جهودها من أجل استكشاف قدرة مجلس الأمن بشكل أكمل على الترويج لفض المنازعات بالطرق السلمية.

إنني أؤمن بأن كلا منا يحفزه هدف تعزيز الدور الأساسي لمجلس الأمن بحيث يستطيع على نحو تام وفعال الاضطلاع بمسؤولياته بموجب ميثاق الأمم المتحدة في مجال تسوية المنازعات أو أي حالة يمكن أن يؤدي استمرارها إلى

تعريض صون السلم والأمن الدوليين للخطر. وإلا فمن شأن عدم قدرة المجلس على إدارة المنازعات بالطرق السلمية أن يؤدي بنا إلى نظام عالمي تكون فيه القوة الخيار الوحيد أو الخيار المفضل. ولذلك، أؤمن صادقا بأن التسوية السلمية للمنازعات تظل، على الرغم من صعوبتها، الهدف النهائي لأي محاولة لتعزيز الأمن الدولي.

ومن الناحية النظرية، فإن نهاية الحرب الباردة ومختلف المظاهر للعلاقات التعاونية فيما بين الدول الكبرى، من ناحية، وانهيار الاتحاد السوفياتي وظهور عدد من الدول التي مزقتها الصراعات، من ناحية أخرى، أمور كان ينبغي أن تهيئ لمجلس الأمن فرصا جديدة لتنفيذ الدور الأساسي في فض المنازعات بالطرق السلمية مثلما طلبت منه الدول الأعضاء الجديدة أن يفعل. وهنا، من الأهمية أن نؤكد أن الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة وضع قائمة شاملة من الوسائل السلمية لفض المنازعات.

وعلى الرغم من أن الرومانسية والتوقعات الكبيرة التي تمتعت بها الديمقراطيات الناشئة حين انضمامها قد اختفت إلى حد كبير، تواصل أذربيجان إيمانها بأن الأمم المتحدة – بوصفها المنظمة العالمية الوحيدة التي تسهم في نظام شامل للقيم يهدف إلى صون السلم والاستقرار — ومؤسساتها ما فتئت تؤدي دورا مهما في بناء هيكل أمني جديد.

وفي الوقت الحالي، يجب أن نتسم بالصدق حينما نقر بوجود عدد من أوجه القصور الخطيرة – وفي بعض الأحيان حتى حالات الإخفاق — في عمل مجلس الأمن. وفي مقدمتها أن المجلس لم يكن على الدوام ناجحا ومتسقا في تنفيذ قراراته، لا سيما القرارات المتعلقة بتسوية الصراعات. ولا يحتاج المرء سوى إلى أن يلقي نظرة عاجلة على الحالة المحيطة بالصراع في منطقة ناغورني كاراباخ في أذربيجان وحولها، حيث أدى عدم تنفيذ قرارات المجلس إلى حدوث تأثير مروع جدا على عملية التسوية. فخمس مساحة بلدي ما فتئ تحت الاحتلال الأرميني. وقد شب جيل كامل من ضحايا الصراع في العديد من مخيمات اللاجئين في أذربيجان. ولا يمكن تجاهل ألمهم الذي لا يحتمل ومعاناتهم العميقة سواء على الصعيد المحلي أو العالمي.

وقبل أسبوعين بالتحديد، احتفلنا بالذكرى السنوية العاشرة للقرار ٨٢٢ (١٩٩٣)، الذي اتخذه مجلس الأمن في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣، والذي يدين احتلال القوات المسلحة الأرمينية لمنطقة كيلبدجار الأذربيجانية. ولم يتم تنفيذ ذلك القرار أو أي من القرارات الثلاثة اللاحقة التي تطالب بانسحاب فوري وغير مشروط وكامل للقوات المسلحة الأرمينية من أراضي أذربيجان المحتلة. ولسوء الطالع، تظل القرارات مجرد حبر على ورق. وانتهاك أرمينيا الصارخ الذي دام عقدا من الزمن لقرارات مجلس الأمن ٨٢٢ (١٩٩٣) و ٨٥٣ (١٩٩٣) و ٨٧٤(١٩٩٣) و ٨٨٤ (١٩٩٣) كان شاغلا أساسيا في الرسالتين المتطابقتين اللتين بعث بهما مؤخرا وزير الخارجية في أذربيجان، السيد ولايت غولييف، إلى الأمين العام وإلى رئيس مجلس الأمن والواردتين في الوثيقة (S/2003/528).

وبالمثل، نشعر بالقلق لأنه، على الرغم من أن القرار ٨٨٤ (١٩٩٣) يطلب من منطوقه في الفقرة ٨

> ”إلى الأمين العام، وإلى الرئيس الحالي لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، ورئيس مؤتمر مينسك، مواصلة تقديم تقارير إلى المجلس عن التقدم المحرز في عملية مينسك، وعن جميع جوانب الحالة في الميدان، ولا سيما عن تنفيذ قراراته ذات الصلة، وعن التعاون الحالي والمقبل بين مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة في هذا الصدد“.

لم ترسل أي من تلك المؤسسات تقارير إلى مجلس الأمن بشأن الموضوع قيد النظر. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أصحح الموقف بإبلاغ أعضاء المجلس بأن عملية مينسك لن تؤدي إلى أي تقدم حتى تتوقف أرمينيا عن اعتبار نفسها أنها تتخطى إطار القانون الدولي، وتتوقف عن محاولة تحقيق حل بالقوة للصراع على أساس الأمر الواقع.

ولن يتم إحراز تقدم من خلال جهود الوسطاء، التي لا تستند إلى إطار قانوني دولي للتسوية. وهذا مصدر قلق آخر، أعتقد أنه يستحق أن ينظر فيه مجلس الأمن وله تأثير مباشر على عملية التسوية. وينبغي أن يتسم المجلس بقدر أكبر من التصميم وأن يكفل عدم تخطي أنشطة الوسطاء المعايير والمبادئ المعترف بها دوليا.

وفيما يتعلق بمسألة تعزيز الثقة المتبادلة بين أرمينيا وأذربيجان، التي يؤيدها الوسطاء بنشاط كبير، اسمحوا لي أن أشدد على أنه لا يوجد ما يعيد ثقة بلدي في أرمينيا سوى تحرير الأراضي الأذربيجانية المحتلة.

إن استمرارا الصراع لا يهدد أمن بلدي فحسب، ولكن أيضاً أمن المنطقة بأسرها وأمن أوروبا بأكملها. والحالة تتطلب نُهجا وإجراءات قائمة على مبادئ من جانب المجتمع الدولي. والنزاهة فيما يتعلق بعملية التسوية ليس لها أي علاقة بسياسة الترقب والانتظار التي ينتهجها مجلس الأمن. ومن الأهمية القصوى أن يؤيد المجلس الامتثال الصارم لقراراته من جانب جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

إن وفدي على اقتناع راسخ بأن عدم الاتساق في تنفيذ قرارات جهاز الأمم المتحدة المسؤول في المقام الأول عن صون السلم والأمن الدوليين غير مقبول على الإطلاق بالنسبة لهيبة هذا الجهاز ومُضِر بها. وليس هناك تاريخ لانتهاء صلاحية قرارات مجلس الأمن حتى يتم تنفيذها. ولذلك أكرر نداءنا لمجلس الأمن ليصر على تنفيذ قراراته فيما يتعلق بالصراع الدائر في إقليم ناغورني كاراباخ وحوله في جمهورية أذربيجان، لأنها تمثل مهمة في جدول أعماله لم تنجز بعد.

لا تزال أذربيجان ملتزمة بالتسوية السلمية لهذا الصراع الطويل الأمد على أساس المراعاة التامة لمعايير ومبادئ القانون الدولي، والتنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والقرارات والوثائق الملائمة الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ولا ينبغي ألا تساور أحدا أي أوهام. إن التنازلات من جانبنا لن تعني أبدا التنازل عن سلامة أراضينا.

ختاما، أود أن أؤكد على أن كل ما سبق يثبت ضرورة المشاركة الجدية من عضوية الأمم المتحدة العامة في عملية تعزيز دور مجلس الأمن في فض المنازعات بالطرق السلمية. وميثاق الأمم المتحدة يوفر إمكانيات واسعة لعمل مجلس الأمن على منع نشوب المنازعات بين الأطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة إلى صراعات مسلحة ولاحتواء الصراعات وتسويتها عندما تحدث.

ونحن ممتنون لرئاسة باكستان على مبادرتها الهامة ونأمل أن تسهم مداولات اليوم إسهاما ملموسا في حل المشكلة قيد النظر.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر ممثل أذربيجان على كلماته الرقيقة.

المتكلم التالي المدرج في قائمتي هو ممثل كولومبيا. أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد خيرالدو (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أستهل بياني بتهنئتكم، سيدي، على توليكم رئاسة مجلس الأمن. وأرحب أيضا بمبادرتكم لتنظيم هذه الجلسة.

وأهنئ أيضا المكسيك على حسن قيادهّا للمجلس في الشهر الماضي.

وكما أكد الرئيس في الوثيقة التي عممها بشأن الموضوع، يمنح ميثاق الأمم المتحدة مجلس الأمن إمكانيات واسعة للعمل على منع نشوب الصراعات بين الأطراف، وللحيلولة دون تصاعدها إلى صراعات مسلحة ولاحتواء الصراعات وتسويتها عندما تحدث. وهذه الإمكانيات التي نص عليها الفصل السابع من الميثاق، تكملها الصلاحيات التي منحت للجمعية العامة بموجب المادتين الحادية عشرة والثانية عشرة والتي منحت للأمين العام بموجب المادة التاسعة والتسعين، فضلا عن قرارات الجمعية العامة الثلاثة التي ذكرها الرئيس في وثيقته.

إن كولومبيا، التي أقامت سياستها الدولية على مراعاهّا التامة وتعزيزها للمبادئ والمقاصد التي كرسها ميثاق الأمم المتحدة، تولي أهمية خاصة لفض المنازعات بالطرق السلمية على أساس مبادئ المساواة في السيادة بين الدول، وعدم التدخل وحسن النية وروح التعاون. وفي السعي إلى تحقيق تسوية سريعة وعادلة للمنازعات، نفضل المفاوضات المباشرة بوصفها وسيلة فعالة ومرنة، ولكننا نعترف بأن للدول الحق في أن تختار بحرية ما تراه من الوسائل المشروعة الأخرى التي قد تعتبرها أكثر ملاءمة.

إن ميثاق الأمم المتحدة وإعلان مانيلا الصادر في عام ١٩٨٢ بشأن التسوية السلمية للمنازعات الدولية يشيران فقط إلى فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية — بعبارة أخرى، المنازعات بين الدول — وإلى درء نشوب الصراعات الدولية. وما يشغل العالم بشكل عام والأمم المتحدة بشكل خاص، في الوقت الحالي، الصراعات الداخلية الدائرة في العديد من الدول. وفي هذا الصدد، تم التسليم بأن المسؤولية الأساسية عن منع نشوب المنازعات والصراعات وإزالتها تقع على عاتق الدولة المتضررة منها وأن أي نشاط تضطلع به أجهزة الأمم المتحدة يجب أن يتم بناء على طلب من تلك الدولة. ولأن العديد من هذه الصراعات يتطور في ظل ظروف ذات طابع دولي وعبر وطني، فإن مبدأ التعاون الدولي على تسوية هذه الصراعات على الصعيدين الإقليمي والعالمي يكتسب أهمية خاصة.

تود كولومبيا أن تسترعي انتباه هذا المجلس والمجتمع الدولي إلى العوامل الخارجية التي تؤثر على العديد من الصراعات المسلحة الدائرة في أرجاء العالم. وتتطلب هذه العوامل التزام وتعاون جميع الدول والمؤسسات الدولية، بدءا بالأمم المتحدة. ودور الماس في تمويل الصراعات المسلحة في أفريقيا معروف تماما. وقد أنشئت آليات عديدة هامة لمراقبة التجارة الدولية بالماس ولمنع عوائد أرباحه من تأجيج الصراعات.

وبنفس الطريقة، من الضروري إدراك دور الاتجار غير المشروع بالمخدرات، فهو نشاط إجرامي دولي، ويتصل بالجرائم التي ترتكب في مجال تمويل الصراعات المسلحة الداخلية. وقد قام تحالف رهيب بين تجار المخدرات والجماعات المسلحة غير المشروعة التي تمول نفسها من خلال هذه الأنشطة. والأسلحة والمتفجرات التي تنشر بها هذه الجماعات الموت يجري التفاوض بشأهّا والحصول عليها في الخارج. وتُسدّد قيمتها باستخدام حسابات دولية متخمة بتجارة المخدرات. والسلائف الكيميائية الضرورية لصنع المخدرات غير المشروعة لا تزال تصل البلدان التي تدور فيها صراعات من دون أي رقابة تذكر.

وجميع هذه العناصر لا تؤجج تلك الصراعات المسلحة الداخلية فحسب، ولكن أيضا تزيد من انتهاكات حقوق الإنسان، وهذا موضوع بالغ الأهمية بالنسبة للأمم

المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، فضلا عن الكثير من الدول الأعضاء.

جاء في القرار ٢١/٤٤ أن الجمعية العامة

"تشجع الدول الأعضاء على التشاور والتعاون في إطار الأمم المتحدة، ومجلس الأمن، والجمعية العامة وهيئاتها الفرعية المناسبة للاهتداء إلى نُهُج متعددة الوجوه لتنفيذ وتعزيز مبادئ ونظام السلم الدولي والأمن والتعاون الدولي المنصوص عليها في الميثاق". (القرار ٢١/٤٤، الفقرة ٣)

ومسألة العوامل الخارجية التي تؤجج الصراعات الداخلية تستحق اتباع هذا النهج، الذي يتطلب عملا من الدول ومن المنظمات الدولية والإقليمية.

والآن بعد أن تم الاعتراف بضرورة التصدي للمشكلة العالمية المتعلقة بالمخدرات غير المشروعة، فإن ذلك النهج ينبغي أن يقوم على أساس مبدأ المسؤولية المشتركة. وبمقتضى المنطق السليم، إذا تم تمويل صراع داخلي من تجارة المخدرات، ينبغي لمستهلكي المخدرات غير المشروعة أن يتحملوا قسطا من المسؤولية عن ذلك الصراع وعن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي حدثت في الصراع. ولابد لي من الإصرار على تلك النقطة. لأن المجتمع الدولي متأخر في أداء واجبه المتمثل في الشروع في التعاون الفعال بشأن هذا الموضوع. ومن شأن هذا التعاون، في إطار الأمم المتحدة ، أن يحدد المسار وأن يوجه المجتمع الدولي في جهوده الرامية إلى دعم الشعوب والدول التي تعمل على صون المبادئ السامية لهذه المنظمة وتناضل يوميا لحماية كرامة بني الإنسان.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي المدرج في قائمتي هو ممثل إندونيسيا. أدعوه لشغل مقعد إلى طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد واردونو (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن يزجي التهنئة لوفد باكستان على تقلده رئاسة مجلس الأمن لشهر أيار/مايو، وعلى دعوته لعقد هذه الجلسة الهامة. ويحدونا أمل صادق في أن ينجح المجلس بقيادتكم وتوجيهكم الذي يحظى بالتقدير يا سيدي الرئيس في الاضطلاع بمهامه والإسهام على نحو ملموس في المسائل الحاسمة المدرجة على جدول أعماله.

كما نود أن نغتنم هذه الفرصة للإعراب عن تقديرنا للأمين العام السيد كوفي عنان، وللسير بريان أوركوهارت والسفير جامشيد ماركر والسيد نبيل العربي، لما أبدوه هذا الصباح من ملاحظات ثاقبة ومفيدة بشأن الموضوع الذي نحن بصدده اليوم.

ويرى وفد إندونيسيا شرفاً له أن يشارك في هذه المناقشة المتعلقة بدور مجلس الأمن في فض المنازعات بالوسائل السلمية. إذ أنها تجري في وقت لا تزال فيه مصداقية المجلس ومسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين مثار جدل حاد في دوائر المجتمع الدولي. وهكذا يشكّل دور المجلس في تسوية المنازعات بالطرق السلمية جزءاً من عملية فكرية ودبلوماسية وسياسية أوسع نطاقاً وأكثر عمقاً تثير لدى شعوب العالم شواغل من الوجهة العملية.

وكثيراً ما يعتمد مجلس الأمن كما هو معلوم للجميع على مختلف فصول الميثاق من أجل الوفاء بمسؤولياته عن السلام والأمن الدوليين. وهو يعتمد في فض المنازعات على السلطات الممنوحة له في الفصلين السادس والسابع من الميثاق. فهما يخولان الأمم المتحدة سلطة القيام بتدابير للوقاية والإنفاذ بغرض صون السلام والأمن الدوليين.

ويتمتع المجلس بموجب الفصل السادس من الميثاق بسلطات في مجالي إجراء التحقيقات وإصدار التوصيات على السواء. فهو مخول للتحقيق في المنازعات بهدف التيقن مما إذا

كان استمرارها من المحتمل أن يعرض صون السلام والأمن الدوليين للخطر، وإصدار التوصيات بالشروط التي يراها ملائمة للتوصل إلى تسوية. كما أن له أيضاً سلطة توجيه الدعوة للأطراف المعنية لتسوية نزاعاتها بالسبل السلمية والتشجيع على تطوير التسوية السلمية للمنازعات من خلال إجراء ترتيبات إقليمية أو عن طريق الوكالات الإقليمية.

وبإلقاء نظرة شاملة على التاريخ يتبين أن العالم اليوم في واقع الأمر مكان أكثر أماناً وأمناً من ذي قبل رغم جميع بؤر الصراع المتفجرة التي عرفناها على الصعيد الدولي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية. وهو أبعد عن الحرب مما كان حين وضع مؤسسو الأمم المتحدة الميثاق في سان فرانسيسكو عام ١٩٤٥. ويمكن لمجلس الأمن أن يجد بعض العزاء في هذا التطور المواتي.

ويرى وفدي أن لهذا السلام وهذا الأمن النسبيين صلة بالعمل الذي تقوم به الأمم المتحدة والنهج الذي تتخذه الدول الأعضاء وإصرارها على إنقاذ العالم من ويلات الحرب، على النحو الذي يفصح عنه الميثاق في بلاغة شديدة. وما برح عمل مجلس الأمن ذا أهمية بالغة في هذا الصدد، ويكتسب عمله قاعدة سياسية وسلطة قانونية من خلال أحكام الفصل السادس.

ومن المسلم به على نطاق واسع دولياً وسياسياً الآن أن التنمية هي الوجه الآخر لعملة السلام. ويرى وفدي أن التنمية هي العملة الأكثر رواجاً في كل حالة من حالات انعدام الصراع أو وجوده أو انتهائه. فما لم توجد تنمية، لا يمكن أن يوجد عدل، ومن المحقق أن يؤدي الظلم دائماً إلى كشف القناع عن السلام الزائف.

ومن المهم أيضاً أن يفي مجلس الأمن بالتزاماته المحددة في الميثاق بإدراك هذه الحتميات والاهتداء بها. ذلك أن التحقيقات والتدخلات التي يقوم بها المجلس يمكن أن يتجاوز تأثيرها على القانون والإدارة ساحة الأمم المتحدة المباشرة. ومن ثم لا يسعه التعامل معها باستهانة. بل يجب أن تكون قرارات المجلس وبياناته دليلاً لروح الميثاق ونصه، وأن تمنح أطراف أي نزاع من النزاعات أقصى درجات الاطمئنان إلى عدالتها.

ويتواصل في هذا الصدد تطور الترتيبات القانونية الدولية. ففي عام ١٩٨٢ على سبيل المثال، أقرت الجمعية العامة إعلان مانيلا لتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية في محاولة لتعزيز فعالية الدور الذي يقوم به مجلس الأمن في فض المنازعات بالوسائل السلمية. وأهابت الجمعية العامة فيه بالدول الأعضاء

> ”أن تعزز الدور الرئيسي لمجلس الأمن كيما يستطيع الاضطلاع على نحو كامل وفعال بمسؤولياته، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، في مجال تسوية المنازعات أو أية حالة يحتمل أن يعرّض استمرارها صون السلم والأمن الدوليين للخطر.“ (قرار الجمعية العامة ١٠/٣٧، المرفق)

وازدادت المبادئ الواردة في إعلان مانيلا تفصيلاً في عام ١٩٨٨، وذلك في الإعلان المتعلق بمنع وإزالة المنازعات والحالات التي قد تهدد السلام والأمن الدوليين وبدور الأمم المتحدة في هذا الميدان؛ وفي إعلان تقصي الحقائق الذي تضطلع به الأمم المتحدة في ميدان صون السلام والأمن الدوليين لعام ١٩٩١. وفي هذا الصدد فقد كان من مجالات الاهتمام والتركيز الهامة في هذه التطورات التوازن بين حق الدول في تسوية منازعاتها استناداً إلى مبدأ حرية اختيار الوسيلة المؤدية إلى تلك الغاية، وبين مسؤولية مجلس الأمن تجاه التسوية بالطرق السلمية.

ومن دواعي الأسف أنه لا يكاد يمكن القول بأن المجلس قد حافظ دائماً على أعلى المستويات فيما يتعلق بهذه المسؤوليات أو بغيرها أو أنه كان يرقى إلى مترلة هذه المثل

العليا. فثمة حالات توجه فيها بعض أطراف النزاع أو بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أصابع الاتهام إلى المجلس بما تراه ازدواجية في المعايير أو تباينات في استجابته لطائفة من الحالات المتنوعة. ولا يمكن أن تتجاوز قضية حدود الثقة التي يبعثها القاضي الذي يبت فيها، ومن الأمور الحاسمة في التسوية السلمية للمنازعات أن تكون حيدة القاضي بداية بمنأى عن اللوم أو الجدل، فذلك شرط أساسي.

وقبل أن أختتم كلمتي أود أن أقول إنه لابد ألا يغيب عن البال أيضاً أن مسألة إصلاح مجلس الأمن بنطاقها الواسع لم تزل معروضة على هذه الهيئة وعلى أعضاء الأمم المتحدة بصفة عامة. وفي رأينا أنه يمكن النظر في هذين الأمرين إما على حدة أو معاً، غير أنه لابد من التصدي لهما. وهكذا تبرهن الأمم المتحدة على قدرتها على التكلم بصوت واحد، وعلى التضافر في العمل، وعلى التقيد بالمبادئ التي يُتفق عليها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي على قائمتي هو ممثل إثيوبيا. أدعوه لشغل مقعد إلى طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد حسين (إثيوبيا) (تكلم بالانكليزية): أولا، أود أن أهنئكم، سيدي، على توليكم رئاسة المجلس لشهر أيار/مايو وأن أعرب أيضا عن آيات الشكر الخاص للرئاسة الباكستانية على عقد هذه الجلسة. ومن حسن حظنا جدا كذلك أن يكون معنا هذا الصباح وهذا المساء ثلاثة من الخبراء والشخصيات البارزين.

إن المسألة التي نناقشها اليوم ذات أهمية حيوية للأمم المتحدة وللمجتمع الدولي بشكل عام. فبمقتضى الميثاق، فض المنازعات بالطرق السلمية وهو إحدى وظائف الأمم المتحدة الكبرى. وما فتئ الأمر على هذا النحو، وآمل أن يظل هكذا على الأقل في المستقبل المنظور. ومن ثم، فإن مناقشة هذا الموضوع اليوم ذات ضرورة تامة وتجيء في الوقت المناسب جدا.

كما نعلم جميعا، توكل إلى الأمين العام مسؤولية، بمقتضى المادة ٩٩ من الميثاق، أن يسترعي انتباه المجلس إلى المسائل ذات الصلة بالسلم والأمن الدوليين. وبطبيعة الحال، لا يزال المجلس هو راعي السلم والأمن الدوليين.

خلال العقد الماضي وحده، شهدنا حروبا شاملة أزهقت عشرات الآلاف من الأرواح. وشهدنا أعمال إبادة جماعية. وشهدنا حالات سوء تفاهم صغيرة تؤدي إلى اشتعال حروب واسعة النطاق. وأنا أعلم أنني لا أثير أسئلة جديدة. لكن بعض الأسئلة بحاجة إلى أن تطرح المرة تلو المرة إلى أن نجد إجابات مناسبة لها.

ما هو الخطأ؟ هل صار حالنا أفضل منذ إنشاء الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنع نشوب الصراعات؟ ألم يكن بوسعنا أن نفعل ما هو أفضل ؟ ألم يكن بوسعنا أن نمنع، على سبيل المثال، الإبادة الجماعية في رواندا؟ هل بوسعنا أن نمنع استمرار، أقول، ذبح المدنيين الذي يجري الآن في جمهورية الكونغو الديمقراطية؟ القائمة طويلة. ولا يمكن لأحد أن ينكر أن منظومة الأمم المتحدة قدمت إسهاما كبيرا في كل المجالات التي تخضع لولايتها. لكن من الصعب إعطاء إجابة مؤكدة عن الأسئلة المذكورة آنفا. كما أنه لا يمكن للمرء أن يدافع بالكامل عن القول إن الأمم المتحدة ومجلس الأمن وجدا أن احتواء أو المساعدة على احتواء تلك الحالات التي أصابت الإنسانية بالخزي أحيانا أمر يتجاوز قدرتهما.

أنا لا أريد أن اكرر ما ذكره ببلاغة الذين تكلموا قبلي. ولهذا ليس لدي بيان مطبوع. وقد كان علي أن أعيد كتابة بياني هنا. وهناك قول صومالي مأثور في القرن الأفريقي: أنت لا تتكلم لأنك لم تتكلم من قبل، ولكن فقط لأنه ليس هناك شيء لم يقل. وأنا آمل أن يكون ما أقوله

الآن شيئا لم يقل من قبل. فإن كان قد قيل، فلعلي لم أكن منصتا، وهذا شيء آمل ألا يكون قد حدث.

أود أن أثير بعض النقاط. ذكر متكلمون كثيرون قبلي أهمية فض المنازعات بالطرق السلمية، على النحو الوارد في الفصل السادس. وليس هناك شيء مرغوب فيه أكثر من فض المنازعات بالطرق السلمية. وبلدي، باعتباره عضوا مؤسسا للأمم المتحدة، يؤيد ذلك بقوة كبيرة. لكن ماذا يحدث عندما تتجاهل الدول ومنظمات في صراع بين الدول ما هو وارد في الفصل السادس؟ علاوة على ذلك، في نزاعات داخل الدول، قد يتصرف أيضا طرف في صراع على نحو يخالف ما ينبغي أن يكون. فما الذي ينبغي عمله في تلك الحالات؟ رد تقرير الإبراهيمي على هذا عندما أوصى بمجابهة المخطئ بخطئه. وأنا واثق بأن اثنين على الأقل من الشخصيات البارزة الموجودة هنا تكلما أيضا عن هذا. لذلك، ينبغي أن نوجه إصبع الاتهام إلى المجرم أو المجرمين ونتخذ الإجراء المناسب.

نحن في إثيوبيا نعلم تمام العلم أن المؤسسات الدولية المسؤولة عن صون السلم والأمن الدوليين لم تعمل دائما على صون الأمن الجماعي. ففي منتصف الثلاثينات، فشلت المنظمة السلف للأمم المتحدة، أي عصبة الأمم المتحدة، في اتخاذ إجراء ضد موسوليني عندما غزا بلدي. والمُدوَّن أن الإمبراطور في ذلك الوقت قال في جنيف: الآن إثيوبيا، وغدا ستكونون أنتم ما لم تتخذوا إجراء. فما الذي حدث؟ كنا عضوا في عصبة الأمم أيضا. ولم تتحقق العدالة. وفرضت جزاءات على إثيوبيا وإيطاليا موسوليني في ذلك الوقت على حد سواء. وتعرضت إثيوبيا مرة أخرى لما يمكنني أن أقول إنه غزو مماثل حصل مؤخرا جدا. ولن أخوض في تفاصيل ذلك.

وفي عام ١٩٩٠، جرى غزو الكويت. ومع أن الغزاة طردهم المجتمع الدولي تحت قيادة الأمم المتحدة، لم تحاسب القيادة العراقية التي ارتكبت ذلك العدوان حتى وقت متأخر في ظل ظروف مختلفة.

أذكر الحالات السابقة لأؤكد أنه يجب على المجتمع الدولي، وعلى وجه الخصوص مجلس الأمن، التصرف في الوقت المناسب، في وحدة وبعزم لضمان سيادة فض تلك المنازعات بالطرق السلمية. وإذا عومل الذين يفضلون الطريق السلمي والقانوني والذين ينتهكون القانون والشرعية الدوليين نفس المعاملة، مهما كانت رغبتنا في السلام عظيمة، فإن المنازعات في تلك الظروف لن تفض بالطرق السلمية رغم رغباتنا ورغم كل القرارات التي قد نتخذها. لكن السلام سيتعزز إذا اتخذ مجلس الأمن تدابير ملائمة في الوقت المناسب ضد الذين ينتهكون الشرعية الدولية والطريق السلمي.

وسيتعزز السلام أيضا إذا ظل مجلس الأمن يشجع بقوة المنظمات الإقليمية، التي يمكن أن تقوم بدور هام في فض المنازعات بالطرق السلمية بسبب قربها الجغرافي والسياسي لصراعات معينة. على سبيل المثال، في حالة أفريقيا، لا تزال الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية التابعة للاتحاد الأفريقي تعمل على تسوية النزاع في السودان. وهناك احتمالات جيدة جدا بأن تتوفر تسوية بحلول أوائل العام القادم على أبعد تقدير كما نأمل، لذلك النزاع الطويل الذي أسفر عن وفاة أكثر من مليونين من المدنيين.

وفيما يخص الصراع في الصومال، سيتعزز السلام إذا شجع مجلس الأمن دور المنظمات المدنية الشعبية في الحفاظ على النهج المتعدد المسارات لفض المنازعات بالطرق السلمية في الصراعات بين الدول والصراعات داخل الدول على حد سواء.

وهناك أيضا دور متزايد وآخذ في الاتساع لتكنولوجيا وسائط الإعلام والمعلومات التي من شأنها إذا

استخدمت بطريقة متوازنة، أن تيسر أيضا الجهود المبكرة لحفظ السلام. إننا نعلم أنه في الحالات التي لا يتم فيها ذلك، يمكن في الواقع لوسائط الإعلام أن تطيل أمد المنازعات في بعض الأحيان، وأن تعطي صورة خاطئة عنها. وفي الواقع، يمكن أيضا لوسائط الإعلام، بتجاهلها التام للمنازعات، أن تسهم كذلك في حجب حقيقة أن الصراعات تنشب في بعض أجزاء العالم. وتلك هي الحالة علي وجه الخصوص في أفريقيا، فضلا عنها بالطبع، في الحالات التي تكون فيها مصالح البلدان والقوى الكبرى غير معنية مباشرة.

وكما نعلم، فإن الذين يطيلون أمد الصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي، على سبيل المثال، يمكن التصدي لهم بيسر شديد. وكان يمكننا أن نتصدى بيسر للذين يطيلون أمد الصراع في أنغولا عندما علمنا بأن هناك طرفا في ذلك الصراع رفض قبول ما تم الاتفاق عليه. ونظرا لأن مجلس الأمن والمجتمع الدولي لم يتصرفا، فقد طال أمد ذلك الصراع، وبالتالي طال أمد المشاكل في ذلك الجزء من أفريقيا.

وأخيرا، أود أن أتكلم عن الدور الذي يضطلع به الأمين العام، الذي ينظر إليه بوصفه محايدا، في القيام بجهود الوساطة الشخصية أو، كما يفعل في بعض الأحيان، في إرسال ممثليه ومبعوثيه الخاصين، ومن يسمون بأصدقاء الأمين العام. وينبغي أن يستمر المجلس في تعزيز ودعم تلك الممارسة، وهو ما لا يحصل في بعض الحالات. ولا بد أن نذكر – للعلم به وتسجيله – أن المجلس في الواقع لا يساند الأمين العام في هذا المجال.

ويؤمن وفدي إيمانا راسخا بتعزيز الهيئة العالمية التي هي الأمم المتحدة. ولذلك السبب أيضا لن تعوزنا الجرأة في تحديد مواطن الضعف وفي إبداء ما نراه في بعض الأحيان انتقادات بناءة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية):أشكر ممثل إثيوبيا على الكلمات الطيبة التي وجهها إلي.

المتكلمة التالية المدرجة في قائمتي ممثلة أرمينيا. أدعوها إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانها.

السيدة دافتيان (أرمينيا) (تكلمت بالانكليزية): في البداية، يود وفدي أن يهنئ باكستان على الاضطلاع بمهامها بوصفها رعية لمجلس الأمن. كما نود أن نهنئ المكسيك على اختتامها الناجح لفترة رئاستها. وأخيرا نود أن نشكر وفد باكستان على عقده هذه الجلسة الهامة جدا. ونعتقد أن هذه مناقشة جديرة بالاهتمام ومثيرة للتفكير توفر فرصة طيبة للوقوف والتأمل مرة أخرى في المسائل البالغة الأهمية للمجتمع الدولي وللتسوية السلمية للمنازعات.

وبغية التوصل إلى الهدف النبيل المتمثل في التعايش السلمي بين الدول، ينبغي السعي إلى القيام بعمل نشط، على الصعد الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف. وبالتأكيد، تقع على عاتق مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين، كما ينيطها به ميثاق الأمم المتحدة. وبينما تتخذ التهديدات المعاصرة للسلام والأمن الدوليين أشكالا جديدة، ينبغي لمجلس الأمن أيضا، في تصديه لمختلف المنازعات أن يبذل جهدا، بالقدر الممكن، لكي يعكس الجانبين القانوني والتاريخي للمنازعات. ومن شأن ذلك أن يعزز بصورة أكبر من فعالية تنفيذ قرارات مجلس الأمن.

ونود كذلك أن نؤكد الدور الذي يضطلع به مجلس الأمن بموجب الفصل الثامن في تشجيع فض المنازعات بالطرق السلمية من خلال الترتيبات والوكالات الإقليمية. ونعتقد أن هذه المنظمات هي في وضع أفضل كما أنها معدة بصورة أفضل لكي تتصدى لمنازعات بعينها، ويمكنها أن تسهم في أنشطة مجلس الأمن الرامية إلى تحقيق هذا الهدف.

إن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد إيماننا الجماعي بالحقوق الأساسية للإنسان، وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية. وفي الواقع هذا ما يجب أن يوضع في صميم سياساتنا لكي ننجح في كفاحنا المشترك من أجل تحقيق السلام والأمن في العالم. ويمكن تحقيق ذلك بمعالجة الأسباب الجذرية للصراعات، وبتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبكفالة الاحترام العالمي لحقوق الإنسان، والتمتع الفعال للجميع بهذه الحقوق، بما في ذلك حق الشعوب في تقرير مصيرها. وفي هذا الصدد لا يسع المرء إلا أن يذكر الدور الجوهري للغاية الذي تضطلع به الأمم المتحدة، ولا سيما مجلس الأمن، في تحقيق إحدى قصص نجاحها، ألا وهي حالة تيمور - ليشتي.

وللأسف، لا بد لنا نحن في منطقتنا من أن نكافح أيضا من أجل حل الصراعات وكفالة السلام والأمن. و لم يكن الصراع في ناغورني كاراباخ نتيجة لوقوع اعتداء مسلح، كما تحاول أذربيجان أن تصوره، وإنما اللجوء إلى الدفاع عن النفس المفروض على سكان كاراباخ. وكان ذلك الخيار الوحيد المتروك لهم من أجل تفادي الترحيل الجماعي والمذابح في أعقاب سعيهم السلمي والقانوني والعادل من أجل تقرير المصير.

وعلاوة على ذلك، فإن مطالبة أذربيجان بناغورني كاراباخ وتقيدها الأعمى بمبدأ السلامة الإقليمية باطلة قانونا ولا أساس لها من الصحة، إذ أن ناغورني كاراباخ لم تكن أبدا جزءا من أذربيجان المستقلة. فقد أدمجت بصورة تعسفية في الحدود الإدارية لأذربيجان السوفياتية. ونتيجة لذلك، وبعد تفكك الاتحاد السوفياتي، مارس شعب ناغورني كاراباخ بصورة سلمية حقه في تقرير المصير من خلال إجراء تصويت شعبي، وفقا لقوانين ودستور الاتحاد السوفياتي السابق والقانون الدولي. وللأسف، لم يلق سعيهم من أجل تقرير المصير ردا سوى الانقضاض العسكري عليهم.

وفيما يتعلق بقرارات مجلس الأمن التي ذكرها ممثل أذربيجان، فإذا اختار أن يشير إلى وثيقة ما فلا بد من الإشارة إليها بصورة صحيحة. فقد فعلت أرمينيا تماما ما طالبت به قرارات مجلس الأمن: وهو استخدام مساعيها الحميدة مع قيادة ناغورني كاراباخ للمساعدة في إيجاد تسوية سلمية للصراع من خلال إجراء مفاوضات في إطار مجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

ومما ينذر بالخطر بصورة خاصة أنه، بالرغم من وقف إطلاق النار القائم والمفاوضات الجارية من أجل السلام، هناك قوى في أذربيجان، بما فيها قوى داخل الدوائر الرسمية الرفيعة المستوى، تدعو إلى حل عسكري للصراع. وفي الواقع متروك لأذربيجان أن تنخرط في عملية السلام بصورة بناءة وأن تتفاوض بنية حسنة من أجل التوصل إلى تسوية عاجلة للصراع. وما فتئت حكومتي تدعو إلي تحقيق تسوية سلمية للصراع عن طريق تقديم تنازلات متبادلة تقوم على أساس الحقائق على الأرض.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية):استمعنا إلى المتكلم الأخير المدرج اسمه في قائمتي. وبموافقة المجلس، أعطي الكلمة الآن للسير براين اوركهارت والقاضي نبيل العربي للرد، إذا رغبا، على التعليقات والأسئلة التي طرحت. أعطي الكلمة للسير براين اوركهارت.

السير براين اوركهارت (تكلم بالانكليزية): إنني أقدر تقديرا كبيرا إتاحة الفرصة لي لكي استمع لهذه المناقشة الجدية للغاية والمثيرة للتفكير، وفي الواقع، الواسعة الخيال عن موضوع بالغ الأهمية وعسير للغاية. وليس لدي إطلاقا ما أضيفه إلى الأفكار والمقترحات الكثيرة التي قدمت.

وإذ أعود إلى هنا بعد سنوات عديدة، فلا بد لي أن أقول إنني معجب مرة أخرى بالطريقة المبتكرة التي يجمع بها مجلس الأمن بين ما هو رسمي وغير رسمي. وبالطبع، سيفقد الجانب غير الرسمي قيمته لا محالة إذا ما أعلن عنه. ولكن ما أثار إعجابي هو أن هناك ١٥ وفدا مؤهلا للغاية ومخلصا تعمل معا ليلا ونهارا بشأن مجموعة واسعة من المشاكل – وتعمل في معظم الأحيان كفريق. واعتقد أن ذلك دليل مشجع جدا على حيوية مجلس الأمن وكذلك على القيام بمزيد من العمل بشأن التسوية السلمية للمنازعات أكبر بكثير مما لدى عامة الناس أية فكرة عنه. وبالطبع، قد يكون تحقيق التطوير الرسمي لوسائل التسوية السلمية للمنازعات أكثر بطئا. ويحدوني أمل كبير أن تعمل المقترحات التي قدمت في هذه المناقشة على التعجيل بتلك العملية الهامة جدا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السير برايان أوركهارت على توضيحاته.

أعطي الكلمة الآن للقاضي نبيل العربي.

السيد العربي (تكلم بالانكليزية): بالنسبة إليّ أيضا، كان الجلوس هنا اليوم بعد غياب أربع سنوات عن مجلس الأمن بالطبع أمرا مفيدا. فلقد استمعنا جميعا إلى تعليقات وتأكيدات من الدول الأعضاء في المجلس فيما يتعلق بالحاجة إلى تحسين وتعزيز قدرة المجلس في مجال فض المنازعات بالطرق السلمية. إن الخطوة الأولى نحو التحسين هي الاعتراف بأن لكل نظام عيوبه. ولقد طُرحت هنا اليوم مقترحات عديدة، وكان النهج العام أن الأعضاء يجب أن يكرسوا أنفسهم للتأكيد على الالتزام بتعزيز المجلس، وهذه نقطة ينبغي أن نعتبرها إيجابية جدا.

وفي مجال الدبلوماسية الوقائية، بدا واضحا جدا صباح اليوم على لسان من اقتبسوا عن الأمين العام، أنه يجب أن ننتقل من ثقافة رد الفعل إلى ثقافة المنع. وهنا فإن دور الأمين العام بطبيعة الحال مهم جدا، حيث يملك منصبه قدرات غير محدودة في مجال فض المنازعات بالطرق السلمية؛ ولقد فاق بالطبع توقعات الذين أعدوا مشروع الميثاق في عام ١٩٤٥. ويستطيع المرء أن يقول الآن إن منصب الأمين العام يرمز إلى أحد المقاصد الأساسية للميثاق: أن يكون مركزا للمواءمة بين أعمال الدول في تحقيق الأهداف المشتركة للأمم المتحدة.

ولقد ذكر ممثل ألمانيا اسمي صباح اليوم، لدى إشارته إلى تسوية المنازعات وإحالتها إلى محكمة العدل الدولية، حيث قال لعلي أوضح ذلك. لذا سأفعل ذلك بإيجاز شديد جدا.

هناك ثلاثة مجالات هنا. الأول هو القبول على نطاق أوسع بالولاية القضائية الإلزامية لمحكمة العدل الدولية؛ وكما قلت، هناك اليوم ٦٣ دولة فقط من إجمالي ١٩٠ دولة تقبل بها. والمجال الثاني هو المزيد من إقدام مجلس الأمن على إحالة المنازعات إلى المحكمة، وفقا للفقرة ٣ من المادة ٣٦ من الميثاق. والمجال الثالث هو مسألة طلب الفتاوى. ولكن إذا تفحص المرء هذه النُهُج الثلاثة المختلفة سيرى ما هي المشكلة حقا عندما لا تحيل الأطراف منازعاتها إلى محكمة العدل الدولية طواعية، أو من خلال المجلس، أو من خلال الجمعية العامة، أو من خلال الأمين العام. وعندما أقول "الأمين العام" فأنا أعني أن يقوم هو بطلبها؛ وهو لم يملك حتى الآن سلطة طلب الفتاوى.

وهناك كثيرون قد قالوا إن المنازعات قد تكون لها أسباب سياسية، أو دوافع سياسية. وحتى قبل المحكمة الدولية الحالية، حاولت محكمة العدل الدولية الدائمة توضيح هذه النقطة بقولها إن النزاع هو خلاف بشأن نقطة قانونية أو حقيقة. ولقد أظهرت المحكمة الحالية بجلاء تام

أنها تعي أن أي نزاع قانوني نتناوله قد ينطوي على جوانب سياسية:

”ولكن المحكمة، بوصفها جهازا قضائيا، شاغلها الوحيد هو التأكد أولا من أن النزاع المعروض عليها هو نزاع قانوني، بمعنى أنه نزاع يمكن تسويته من خلال تطبيق مبادئ وقواعد القانون الدولي؛ وثانيا، أن لدى المحكمة الولاية القضائية لتناوله، وأن تلك الولاية القضائية ليست مقيدة بأية ظروف تجعل التطبيق غير مقبول“. (العمل العسكري على الحدود وعبر الحدود (نيكاراغوا ضد هندوراس)، الولاية القضائية، والمقبولية، والحكم، تقارير محكمة العدل الدولية عام ١٩٨٨، صفحة ٩١، الفقرة ٥٢).

ومن ثم ينبغي في الحقيقة ألا تمنع مسألة الجوانب السياسية للمنازعات إحالة تلك المنازعات إلى محكمة العدل الدولية.

ولقد طرح اليوم مجلس الأمن مقترحات هامة جدا وذات صلة لتعزيز دوره في فض المنازعات بالطرق السلمية. وفي الحقيقة، لدى الأمم المتحدة ثروة من المواد في ملفاتها. والممارسة القيمة التي شرعتم فيها، سيدي الرئيس، بتنظيم هذه الجلسة الخاصة ينبغي متابعتها بقوة لترجمة الأفكار والمقترحات المطروحة حاليا إلى ممارسة متفق عليها.

وفي ذلك السياق، أعتقد أن مجلس الأمن قد يجد من الملائم المضي قدما في ثلاثة مسارات متوازية: المسار الأول، من خلال الانخراط المبكر في المنازعات والممارسة النشطة للدبلوماسية الوقائية. وأعتقد أن هناك اتفاقا عاما بهذا الشأن؛ فالأمر الرئيسي هو زيادة مثل هذا الانخراط والمسار الثاني هو السعي الدائم إلى توضيح الأمور القانونية والمسار الثالث هو إعادة فحص أساليب عمله بصورة نشطة وحقيقية. هذا التأمل الداخلي مطلوب من أجل تزويد المجلس بالأدوات الملائمة لتنفيذ مسؤولياته. ولقد حان الوقت للشروع في جهد نشط المنحى من أجل التوصل إلى أرضية مشتركة للإصلاح الداخلي.

وختاما، أعرب عن آيات شكري وتقديري وامتناني لكم، السفير أكرم، ولبعثة باكستان. وآمل أن تكون العملية التي بادرتم بها عملية ناجحة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر القاضي العربي على تعليقاته وعلى كلماته الطيبة. وبذلك نصل إلى ختام مناقشتنا.

بعد المشاورات التي أُجريت بين أعضاء مجلس الأمن، تم تفويضي للإدلاء بالبيان التالي باسم المجلس:

”إن مجلس الأمن، إذ يهتدي بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، يؤكد من جديد التزامه بصون السلم والأمن الدوليين عن طريق اتخاذ تدابير جماعية فعالة للحؤول دون تعريض السلم للأخطار ولإزالتها ومنع الإخلال به، ولحل المنازعات الدولية أو الحالات التي قد تتسبب في الإخلال بالسلم أو تسويتها بالوسائل السلمية وبما يتفق مع مبادئ العدالة والقانون الدولي.

”ويعترف مجلس الأمن بأن الأمم المتحدة وأجهزتها تستطيع أن تؤدي دورا هاما في الحؤول دون نشوب المنازعات بين الأطراف، ومنع تصاعد حدة المنازعات القائمة وتحولها إلى صراعات واحتواء الصراعات عند حدوثها وحلها. ويشير مجلس الأمن في هذا الصدد إلى ما حققته الأمم المتحدة من نجاحات في هذه المجالات.

”ويشير مجلس الأمن إلى أن ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما الفصل السادس، يتضمن وسائل وإطارا لتسوية المنازعات سلميا.

”ويؤكد مجلس الأمن على ضرورة مواصلة الجهود المبذولة لتعزيز عملية تسوية المنازعات سلميا وزيادة فعاليتها.

”ويؤكد مجلس الأمن مجددا التزامه باستخدام أوسع وفعال للإجراءات والوسائل الواردة في أحكام ميثاق الأمم المتحدة بشأن تسوية المنازعات سلميا، وبخاصة المواد ٣٣ إلى ٣٨ (الفصل السادس)، بوصف ذلك عنصرا أساسيا من عناصر عمله الرامي إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين وصونهما.

”ويقرر مجلس الأمن مواصلة إبقاء هذه المسألة قيد النظر.“

سيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة لمجلس الأمن تحت الرمز S/PRST/2003/5.

لا يوجد أي متكلمين آخرين على قائمتي. بهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٠